

بتنفيذ هذا القانون ، وإصدار أنظمة في كل ما يتعلق بذلك ، شرط أن يتم هذا « بعد إستشارة ممثلي أبناء الأديان ذات الشأن أو بناء على اقتراحهم ، وبموافقة وزير العدل » (المادة ٤) .

قوانين الإستيعاب

كانت القوانين التي ذكرت كافية لحل مسألة السيطرة الإسرائيلية على القدس العربية وضمها إلى إسرائيل ، إلا أنها لم تستطع حل المشاكل القانونية - اليومية المعقدة ، على إختلاف أنواعها ، الناجمة بطبيعة الحال عن ضم منطقة كانت خاضعة لنظام وقانونين معينين إلى سلطة جديدة ، تختلف مفاهيمها ونظرتها ، في نواح عدة ، عن تلك التي كانت سائدة أيام النظام السابق . وفيما كان الإحتلال الجديد يعمق جذوره ، كانت تلك المشاكل تتفاقم تدريجياً ، وراح بعضها يهدد بوقوع انفجارات قد تكون في غير صالح السلطة الإسرائيلية . ولذلك ما أن مرت سنة على الإعلان عن ضم القدس القديمة حتى صدر قانون جديد ، في صيف ١٩٦٨ ، هو قانون التنظيمات القانونية والإدارية لسنة ٥٧٢٨ - ١٩٦٨ (١٠) ، يهدف إلى حل المشكلات القانونية « العادية » التي واجهت عرب القدس القديمة . ويلاحظ أن هذا القانون ، بالمقارنة مع قانوني الضم اللذين سبقاه ، يمتاز بكونه « سلساً » و « ناعماً » ، بل وأحياناً « لطيفاً » . ولا غرابة في ذلك ، فالهدف من هذا القانون كان العمل على حل مشكلات المواطن العادي ، في محاولة لكسب وده وإستيعابه في الواقع الإسرائيلي ، أو ضمان سكوته على الأقل ، بعد أن تم تنفيذ عمليات الضم قانونياً وأصبح من الضروري حمل السكان العرب على التكيف معها والعيش في كنفها . ولذلك يلاحظ كأن هذا القانون لا يهدف إلا إلى تقديم إستثناءات لعرب القدس الشرقية ، وبشكل لم يعهده سكان إسرائيل القدامى ، يهوداً كانوا أم عرباً .

وأولى تلك الاستثناءات كانت تلك المادة (رقم ٤) من القانون التي حظرت على المحاكم الاسرائيلية، نظامية كانت أم غير نظامية، الالتفات للحجة القائلة بأن أحد سكان القدس الشرقية هو عدو أو من رعايا العدو (لأن قوانين ضم المدينة إلى اسرائيل لم تمنح الجنسية الاسرائيلية لسكانها، الذين ظلوا معتبرين أردنيين)، مما قد يعرضه لفقدان حقوقه، «إلا إذا دفع بهذه الحجة مستشار الحكومة القانوني [الذي يقوم بدور المدعي العام] أو تم الدفع بها بموافقة خطية منه» .

وبالطريقة نفسها، استثنى سكان القدس أيضاً من سريان أحكام قانون أموال الغائبين لسنة ٥٧١٠ - ١٩٥٠ (١١) عليهم. وكان هذا القانون، في حينه، أحد الأدوات الرئيسية التي تمت بواسطتها مصادرة كافة أملاك اللاجئين الفلسطينيين الذين اضطروا إلى ترك ديارهم، بالإضافة إلى أملاك العديد من السكان العرب الذين بقوا تحت الحكم الاسرائيلي، بناء على التعليمات الغربية المختلفة التي تضمنها ذلك القانون، والتي صيغت بشكل كان الهدف منه تسهيل مصادرة أكبر مساحة ممكنة من الأراضي العربية (١٢). وكان بعض الاسرائيليين قد حاولوا، إثر الاحتلال مباشرة، الاستيلاء على بعض المساكن العربية، التي راقت لهم في القدس الشرقية أو بعض ضواحيها، بدعوى أنها أملاك غائبين، إلا أن السلطات أوقفت تلك المحاولات بحزم، إلى أن صدر القانون ونص على أن لا يعتبر ساكن في القدس الشرقية غائباً، «بالنسبة للحال الكائن في تلك المنطقة» فقط (المادة ٣). وجاء هذا التحديد بالنسبة لـ«تلك المنطقة» فقط، أي القدس الشرقية وضواحيها التي ضمت إلى اسرائيل، لمنع السكان من المطالبة باسترجاع أية أملاك قد